

## ٢٩ - الحالة في ألبانيا

### الإجراءات الأولية

ويهيئ المجلس بالأطراف عدم إعاقه تقديم المساعدة الإنسانية للسكان المدنيين ويشير في هذا السياق إلى أهمية الإبقاء على جميع وسائل الاتصال مفتوحة في البلد. ويشجع المجلس الدول الأعضاء والمنظمات الدولية على تقديم العون من أجل توفير المساعدة الإنسانية. ويؤكد المجلس أهمية الاستقرار الإقليمي ويؤيد تأييدا تاما الجهود الدبلوماسية التي يبذلها المجتمع الدولي، وخاصة تلك الجهود التي تبذلها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأوروبي من أجل إيجاد حل سلمي للأزمة.

ويطلب المجلس إلى الأمين العام أن يقيه على علم بالتطورات التي تطرأ على الحالة في ألبانيا. وسيبقى المجلس المسألة قيد النظر.

### المقرر المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٧ (الجلسة ٣٧٥٨): القرار ١١٠١ (١٩٩٧)

برسالة مؤرخة ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن<sup>(٣)</sup>، أبلغ ممثل ألبانيا المجلس أنه عقب انهيار مخططات الاستثمار الهرمية، ازداد تدهور الحالة في ألبانيا وتبين أن هياكل وزارتي الداخلية والدفاع غير قادرة على التصدي للحالة. فقد اجتاحت اضطرابات هائلة مناطقها بأكملها في البلد مما أسفر عن سقوط الكثير من الضحايا واقتحام الآلاف من السكان لمخازن الأسلحة ونهبها. وأعقبت ذلك موجة هائلة من تدمير الممتلكات العامة والخاصة والمؤسسية فضلا عن المزيد من الأنشطة الإجرامية. وكان من الحتمي أن تؤدي حالة الفوضى الكاملة وانعدام الأمن إلى تدفق موجة أخرى من عشرات الآلاف من اللاجئين برا وبحرا إلى إيطاليا المجاورة مما أرغم الحكومة الإيطالية هي الأخرى على إعلان حالة الطوارئ. ولا تزال الحالة في ألبانيا تتسم بالخطورة، إذ أن تحقيق احترام القانون والنظام لم يتم بعد في جزء كبير من البلد كما أن الحالة

### المقرر المؤرخ ١٣ آذار/مارس ١٩٩٧ (الجلسة ٣٧٥١): بيان من الرئيس

برسالة مؤرخة ١٣ آذار/مارس ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن<sup>(١)</sup>، طلب ممثلا ألبانيا وإيطاليا، على التوالي، عقد جلسة عاجلة لمجلس الأمن بغرض النظر في الحالة في ألبانيا.

وفي الجلسة ٣٧٥١، المعقودة في ١٣ آذار/مارس ١٩٩٧ وفقا للتفاهم الذي كان قد تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، أدرج المجلس الرسالتين ضمن جدول أعماله. وعقب إقرار جدول الأعمال، دعا الرئيس (بولندا)، بموافقة المجلس، ممثلي ألبانيا وإيطاليا، بناء على طلبهما، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهما الحق في التصويت.

وفي الجلسة نفسها، أدلى الرئيس بالبيان التالي نيابة عن المجلس<sup>(٢)</sup>.

إن مجلس الأمن، وقد نظرت في الرسالة المؤرخة ١٣ آذار/مارس ١٩٩٧ الموجهة إلى رئيس المجلس من الممثل الدائم لألبانيا لدى الأمم المتحدة والرسالة المؤرخة ١٢ آذار/مارس ١٩٩٧ الموجهة إلى الرئيس من الممثل الدائم لإيطاليا، يعرب عن قلقه العميق إزاء تدهور الحالة في ألبانيا. ويحث المجلس جميع الأطراف المعنية على الامتناع عن القيام بأعمال عدائية وأعمال العنف والتعاون في إطار الجهود الدبلوماسية المبذولة من أجل التوصل إلى حل سلمي للأزمة.

ويهيئ المجلس بالأطراف ذات الصلة مواصلة الحوار السياسي والوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها في ٩ آذار/مارس ١٩٩٧ في تيرانا. ويحث جميع القوى السياسية على العمل معا بغرض تخفيف التوتر وتسهيل استقرار البلد.

(١) S/1997/215 و S/1997/214.

(٢) S/PRST/1997/14.

(٣) S/1997/259.

وهولندا واليونان، بناء على طلبهم، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهم الحق في التصويت.

وفي الجلسة نفسها، وجه الرئيس انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع قرار مقدم من كل من إسبانيا وألبانيا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا وبولندا وتركيا وجمهورية كوريا وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة ورومانيا والسويد وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنمسا والولايات المتحدة واليونان. وقد انضمت ألمانيا وأيرلندا والدانمرك وفنلندا وهولندا إلى مقدمي مشروع القرار<sup>(٥)</sup>. ثم لفت الرئيس انتباه أعضاء المجلس إلى تقييحين أدخلتا على الفقرة السابعة من الديباجة والفقرة الرابعة من المنطوق من مشروع القرار<sup>(٦)</sup>.

ووجه الرئيس انتباه أعضاء المجلس أيضا إلى رسالتين مؤرختين في ١٤ و ١٧ آذار/مارس ١٩٩٧، على التوالي، موجهتين إلى الأمين العام من ممثل هولندا<sup>(٧)</sup>، يحيل بهما بيانين بشأن ألبانيا مؤرخين في ١ و ١٧ آذار/مارس، على التوالي، صادرين عن رئاسة الاتحاد الأوروبي، وإلى رسالة مؤرخة في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من ممثل هولندا<sup>(٨)</sup>، يحيل بها استنتاجات مجلس الاتحاد الأوروبي المؤرخة في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٧ بشأن الحالة في ألبانيا. ووجه انتباه أعضاء المجلس أيضا إلى رسالة مؤرخة في ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام من ممثل إيطاليا<sup>(٩)</sup>، أشار فيها الممثل

(٥) S/1997/260.

(٦) عدل الجزء الأخير من الفقرة السابعة من الديباجة ليكون نصه كما يلي: "ولا سيما جهود منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأوروبي" وعدل الجزء الأخير من الفقرة ٤ من المنطوق ليكون نصه كما يلي: "كما يأذن لهذه الدول الأعضاء بأن تكفل أمن وحرية حركة أفراد قوة الحماية المتعددة الجنسيات".

(٧) S/1997/226 و S/1997/230.

(٨) S/1997/251.

(٩) S/1997/258.

الإنسانية أثارت قلقا بالغا. ونتيجة لذلك، فقد وافقت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا على دعم الاستعداد الذي أبدته بعض الدول الأعضاء على المشاركة بتقديم قوة عسكرية أو شرطية في حماية الأنشطة الإنسانية في ألبانيا. وترى ألبانيا أن تلك القوة يجب أن تحظى أيضا بدعم وإذن مجلس الأمن اللازمين. وفيما يتعلق بالولاية الممكنة لنشر القوة، أشار إلى أن بلده يود أن تتألف القوة من جنود يُستقدمون من عدد من البلدان التي قصدتها السلطات الألبانية والتي أعربت بالفعل عن رغبتها في الانضمام إلى القوة. وسيكون هدف القوة توفير الأمن اللازم لتوصيل المساعدة الإنسانية في جميع أنحاء ألبانيا والعمل على إيجاد بيئة آمنة لسلامة توفير المساعدة الإنسانية. وستبقى القوة لحين تحسن الظروف على أرض الواقع بحيث يكون بمسئطاع الحكومة الألبانية تأمين سلامة توصيل السلع الإنسانية ولحين إجراء الانتخابات العامة المرتقبة. وسوف يقرر البرلمان الألباني على نحو أدق الحد الأدنى لطول فترة بقاء القوة. وفي الختام، شدد على الأهمية الملحة لهذه المسألة، وأشار إلى أنه يتوقع أن يتمكن مجلس الأمن بسرعة من اتخاذ القرار السليم بشأن ألبانيا. وأرفق بالرسالة وثيقتين معنوتين "المعلومات المستكملة عن الأزمة الألبانية" و "المقرر ١٦٠ للمجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا المتخذ في الجلسة ١٠٨ المعقودة في ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٧"<sup>(٤)</sup>.

وفي الجلسة ٣٧٥٨، المعقودة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٧ وفقا للتفاهم الذي كان قد تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، أدرج المجلس الرسالة ضمن جدول أعماله. وعقب إقرار جدول الأعمال، دعا الرئيس (بولندا)، بموافقة المجلس، ممثلي كل من إسبانيا، وألبانيا وألمانيا وأيرلندا وإيطاليا وبلجيكا وتركيا وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة والدانمرك ورومانيا وفنلندا والنمسا

(٤) S/1997/259، المرفقان الأول والثاني، على التوالي.

إذ يحيط علما أيضا بالرسالة المؤرخة ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٧ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لإيطاليا لدى الأمم المتحدة،

وإذ يحيط علما كذلك بالمقرر ١٦٠ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٧ للمجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا الذي يقضي، ضمن أمور أخرى، بتوفير الإطار التنسيقي الذي يمكن للمنظمات الدولية الأخرى أن تؤدي فيه دورها في المجالات الداخلة في نطاق اختصاصها،

وإذ يشير إلى بيان رئيس مجلس الأمن المؤرخ ١٣ آذار/مارس ١٩٩٧ بشأن الحالة في ألبانيا،

وإذ يكرر تأكيد قلقه البالغ إزاء تدهور الحالة في ألبانيا،

وإذ يشدد على ضرورة امتناع جميع الجهات المعنية عن الأعمال العدائية، وأعمال العنف، وإذ يكرر نداءه إلى الأطراف المعنية لمواصلة الحوار السياسي،

وإذ يؤكد أهمية الاستقرار الإقليمي، وإذ يؤيد كل التأييد في هذا الصدد الجهود الدبلوماسية التي يبذلها المجتمع الدولي، من أجل إيجاد حل سلمي للأزمة، ولا سيما جهود منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأوروبي،

وإذ يؤكد سيادة جمهورية ألبانيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية،

وإذ يقرر أن وضع الأزمة في ألبانيا يشكل خطرا على السلم والأمن في المنطقة،

١ - يدين جميع أعمال العنف، ويدعو إلى وقفها على الفور؛

٢ - يرحب بالعرض الذي تقدمت به دول أعضاء معينة لإنشاء قوة حماية متعددة الجنسيات مؤقتة ومحدودة لتيسير إيصال المساعدة الإنسانية بصورة مأمونة وعاجلة لمن يحتاجونها والعمل على تهيئة بيئة آمنة لبعثات المنظمات الدولية في ألبانيا، بما فيها المنظمات التي تتولى تقديم المساعدة الإنسانية؛

٣ - يرحب أيضا بالعرض الذي قدمته دولة عضو والوارد في الرسالة الموجهة منها لقيادة تنظيم وتوجيه قوة الحماية المتعددة الجنسيات المؤقتة، ويحيط علما بجميع الأهداف الواردة في هذه الرسالة؛

٤ - يأذن للدول الأعضاء المساهمة في قوة الحماية المتعددة الجنسيات بالاضطلاع بالعملية، بطريقة محايدة ونزيهة، من أجل تحقيق الأهداف المحددة في الفقرة ٢ أعلاه، وبأذن كذلك لهذه الدول الأعضاء، متصرفا بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم

إلى أن القرار الصادر عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا قد حدد الشروط اللازمة للشروع في جهود مساعدة ألبانيا. وفي ذلك الصدد، أجرت حكومة إيطاليا مشاورات مع عدد من الحكومات، ولا سيما حكومة ألبانيا، واتخذت المبادرة المتمثلة في تشجيع إنشاء قوة حماية متعددة الجنسيات، ستعمل باحترام تام لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وتتصرف وفقا للفصل السابع من الميثاق بغية كفالة أمن أفرادها وحرية تحركهم.

وفي الجلسة نفسها، قال ممثل الصين، متكلما قبل التصويت، إن وفد بلده يشعر بالقلق إزاء التطورات في ألبانيا، ويؤيد الجهود السياسية والدبلوماسية التي يبذلها المجتمع الدولي، والحالة هي في جوهرها مسألة تتعلق بالشؤون الداخلية لألبانيا. وقال إن إذن مجلس الأمن بالقيام بعمل في بلد بسبب الصراع الناجم عن الشؤون الداخلية للبلد لا يتفق مع أحكام ميثاق الأمم المتحدة، ولذلك، ينبغي تناول هذا الأمر بمنتهى الحذر. وقال إن بلده لم يكن أبدا من المؤيدين لاستناد مجلس الأمن تكرارا إلى الفصل السابع من الميثاق لدى الإذن بالقيام بهذه الإجراءات. بيد أنه يؤكد، مع إيلاء الاعتبار اللازم لطلبات الحكومة الألبانية ذات الصلة ولرغبتها الملحة في عودة الاستقرار، أن وفد بلده لن يعارض اعتماد مشروع القرار<sup>(١٠)</sup>.

وفي الجلسة نفسها، طُرح للتصويت مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويا، واعتمد بأغلبية ١٤ صوتا مؤيدا، مع امتناع عضو واحد (الصين) عن التصويت، يوصفه القرار ١١٠١ (١٩٩٧)<sup>(١١)</sup>. وفي ما يلي نصه:

#### إن مجلس الأمن،

إذ يحيط علما بالرسالة المؤرخة ٢٨ تشرين آذار/مارس ١٩٩٧ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لألبانيا لدى الأمم المتحدة،

(١٠) S/PV.3758، الصفحتان ٢ و ٣.

(١١) للاطلاع على نتيجة التصويت، انظر S/PV.3758، الصفحة ٣.

المساعدة في ضمان بيئة ومأمونة ومضمونة لأفرقة الرصد التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، في إطار ولاية مجلس الأمن، وقبلت اللجنة تلك الطلبات. وأحاطت اللجنة التوجيهية علما بالمؤشرات التي قدمتها السلطات الألبانية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والتي تفيد بأن العملية الانتخابية قد تتجاوز الأجل الحالي المحدد للولاية. وذكرت اللجنة التوجيهية أيضا أن انسحاب قوة الحماية المتعددة الجنسيات في ٢٨ حزيران/يونيه، أي ليلة الانتخابات المقرر إجراؤها في ألبانيا على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٦ من القرار ١١٠١ (١٩٩٧)، لن يسمح للقوة بتوفير البيئة المأمونة وسيقوض أحد الجهود الرئيسية لتقديم المساعدة الدولية المقدمة إلى ألبانيا. وفي واقع الأمر، سيلزم إجراء زيادة محدودة في قوام القوة المقررة أصلا. وأحاطت اللجنة علما باستعداد البلدان المساهمة بقوات لإبقاء وحداتها العسكرية في ألبانيا، لفترة زمنية محدودة، كجزء من قوة الحماية المتعددة الجنسيات وفي إطار الولاية المنوطة من مجلس الأمن، وأوصت اللجنة التوجيهية بتمديد ولاية القوة الممنوحة في القرار ١١٠١ (١٩٩٧) للفترة اللازمة لإتمام العملية الانتخابية في ألبانيا، على ألا تزيد، في جميع الأحوال، عن ٤٥ يوما من تاريخ انتهاء الولاية الحالية.

وبرسالة مؤرخة ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن<sup>(١٣)</sup>، ذكر ممثل ألبانيا أنه، على الرغم مما لوحظ من وجود تحسينات كبرى في ميدان النظام العام، لا تزال هناك تحديات عديدة قائمة. وبصفة خاصة، لا يزال يوجد تهديد شديد للأمن العام في بعض المناطق في ضوء الانتخابات البرلمانية المقبلة. وأعرب عن موافقته على أن وجود القوة قد ساهم في تطبيع حالة الأمن العام وأن من الضروري أن يستمر. وقال إن ألبانيا، نتيجة لذلك، تطلب تمديد وجود القوة في ألبانيا لفترة ثلاثة أشهر أخرى.

المتحدة، بضمان أمن وحرية حركة أفراد قوة الحماية المتعددة الجنسيات؛

٥ - يهيب بجميع الأطراف المعنية في ألبانيا التعاون مع قوة الحماية المتعددة الجنسيات والوكالات الإنسانية الدولية لكفالة إيصال المساعدة بصورة مأمونة وعاجلة؛

٦ - يقرر أن تكون العملية محددة بفترة ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ اتخاذ هذا القرار، يجري المجلس عندها تقييما للحالة على أساس التقارير المشار إليها في الفقرة ٩ أدناه؛

٧ - يقرر أيضا أن تتحمل الدول الأعضاء المشاركة في القوة تكلفة تنفيذ هذه العملية المؤقتة؛

٨ - يشجع الدول الأعضاء المشاركة في قوة الحماية المتعددة الجنسيات على التعاون الوثيق مع حكومة ألبانيا والأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأوروبي وجميع المنظمات الدولية المشاركة في تقديم المساعدة الإنسانية في ألبانيا؛

٩ - يطلب إلى الدول الأعضاء المشاركة في قوة الحماية المتعددة الجنسيات أن تقدم تقارير دورية إلى المجلس، على الأقل كل أسبوعين، عن طريق الأمين العام، على ألا يتجاوز التقرير الأول موعدا أقصاه أربعة عشر يوما من تاريخ اتخاذ هذا القرار، وأن يحدد، في جملة أمور، بارامترات العملية وأساليبها على أساس مشاورات تجري بين هذه الدول الأعضاء وحكومة ألبانيا؛

١٠ - يقرر أن يبقى هذه المسألة قيد نظره الفعلي.

المقرر المؤرخ ١٩ حزيران/يونيه ١٩٩٧ (الجلسة

٣٧٩١): القرار ١١١٤ (١٩٩٧)

برسالة مؤرخة ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن<sup>(١٢)</sup> أحوال الأمين العام رسالة مؤرخة ١٣ حزيران/يونيه موجهة من ممثل إيطاليا يحيل بها التقرير النصف شهري السادس عن عملية قوة الحماية المتعددة الجنسيات في ألبانيا، استجابة لطلب قرار مجلس الأمن ١١٠١ (١٩٩٧). وأشار التقرير إلى أن اللجنة التوجيهية، المؤلفة من المديرين السياسيين للبلدان المساهمة بقوات وقائد العملية، قد نظرت في عدة طلبات للسلطات الألبانية تلتمس فيها بقاء القوة في ألبانيا خلال العملية الانتخابية من أجل

يدعو أعضاء المجلس إلى التصويت تأييدا لمشروع القرار،  
الذي يأذن للقوة بأن تساعد مساعدة إضافية في تطبيع  
الحالة<sup>(١٦)</sup>.

وأعرب ممثل إيطاليا عن الأمل في أن تختتم العملية  
خلال ستة أسابيع وعن الترحيب بالقرار الذي اتخذته منظمة  
الأمن والتعاون في أوروبا بتأييد القرار الألباني الذي يقضي  
بإجراء انتخابات برلمانية في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٧.  
واستدرك قائلا إن تحقيق هذا الهدف سوف لا يعني نهاية  
حالة الطوارئ الاقتصادية ولا الحاجة إلى استمرار التزام  
المجتمع الدولي نحو ألبانيا وإن مؤتمرا وزاريا سينعقد في روما  
بعد الانتخابات لتقييم التقدم المحرز في ألبانيا وتوفير الإرشاد  
للعمل الدولي في المستقبل<sup>(١٧)</sup>.

وقال ممثل الصين، متكلمًا قبل التصويت، إن ميثاق  
الأمم المتحدة ينص بكل وضوح على أن الأمم المتحدة  
لا يجب عليها أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم  
السلطان الداخلي لدولة ما، ولما كانت المسألة الألبانية هي  
مسألة تخص الشؤون الداخلية لألبانيا، لذلك ينبغي لمجلس  
الأمن أن يتصرف بحذر. وأكد مجدداً أن وفد بلده لا يجذب  
الإذن بنشر قوة الحماية المتعددة الجنسيات، بل إنه غير  
متحمس لتوسيع ولاية القوة. وعلاوة على ذلك، ومع تحسن  
الحالة، ينبغي للقوة أن تنهي ولايتها في الوقت الملائم. وقال  
إنه يفهم أن انتشار القوة في ألبانيا تدير استثنائي اتخذ في ظل  
ظروف استثنائية، ومراعاة لطلب حكومة ألبانيا ذي الصلة  
بتمديد ولاية القوة فإن الوفد الصيني لن يقف عقبة في طريق  
اعتماد مشروع القرار<sup>(١٨)</sup>.

(١٦) S/PV.3791، الصفحتان ٢ و ٣.

(١٧) المرجع نفسه، الصفحتان ٣ و ٤.

(١٨) المرجع نفسه، الصفحة ٤.

وفي الجلسة ٣٧٩١، المعقودة في ١٩ حزيران/يونيه  
١٩٩٧ وفقا للتعاهم الذي كان قد تم التوصل إليه في  
مشاورات المجلس السابقة، أدرج المجلس الرسالتين المذكورتين  
أعلاه في جدول أعماله. وعقب إقرار جدول الأعمال، دعا  
الرئيس (الاتحاد الروسي)، بموافقة المجلس، ممثلي كل من  
إسبانيا وألبانيا وألمانيا وأيرلندا وإيطاليا وبلجيكا وتركيا  
وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والدانمرك ورومانيا  
وفنلندا ولكسمبرغ والنمسا وهولندا واليونان، بناء على  
طلبهم، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهم الحق في  
التصويت.

وفي الجلسة نفسها، وجه الرئيس انتباه أعضاء المجلس  
إلى رسالة مؤرخة ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موجهة إلى  
الأمين العام من ممثل الدانمرك<sup>(١٤)</sup>، يحيل بها بيانا صادرا في  
كوبنهاغن عن وزراء المجلس الرئاسي الثلاثي لمنظمة الأمن  
والتعاون في أوروبا بتاريخ ١٠ نيسان/أبريل ١٩٩٧، أعربوا  
فيه، في جملة أمور أخرى، عن تأييدهم لوجود القوة المتعددة  
الجنسيات. ووجه الرئيس انتباه أعضاء المجلس إلى مشروع  
قرار مقدم من كل من إسبانيا وألبانيا وألمانيا وأيرلندا وإيطاليا  
والبرتغال وبلجيكا وبولندا وتركيا وجمهورية كوريا  
وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والدانمرك ورومانيا  
والسويد وفرنسا وفنلندا ولكسمبرغ والمملكة المتحدة  
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنمسا وهولندا،  
والولايات المتحدة واليابان واليونان<sup>(١٥)</sup>.

وفي الجلسة نفسها، قال ممثل ألبانيا إن قوة الحماية  
المتعددة الجنسيات نجحت في تحسين الحالة وإن الشعب  
الألباني ماض في اتخاذ قرارات هامة من أجل استقرار بلده  
ومستقبله عن طريق إجراء انتخابات برلمانية. ومن ثم فهو

(١٤) S/1997/471.

(١٥) S/1997/472.

حماية البعثة التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ولا سيما في ضوء الانتخابات المزمع إجراؤها،

وإذ يعيد تأكيد سيادة جمهورية ألبانيا واستقلالها وسلامتها الإقليمية،

وإذ يقرر أن الحالة الراهنة في ألبانيا تشكل تهديدا للسلم والأمن في المنطقة،

١ - يدين جميع أعمال العنف، ويدعو إلى وقفها على الفور؛

٢ - يرحب باستعداد البلدان المساهمة في قوة الحماية المتعددة الجنسيات للإبقاء على وحدتها العسكرية في ألبانيا لفترة محدودة كجزء من قوة الحماية المتعددة الجنسيات في إطار الولاية المكفولة بموجب القرار ١١٠١ (١٩٩٧)؛

٣ - يرحب أيضا باعتراف البلدان المشاركة في قوة الحماية المتعددة الجنسيات مواصلة تسهيل إيصال المساعدة الإنسانية بصورة مأمونة وعاجلة والمساعدة على تهيئة بيئة آمنة لبعثات المنظمات الدولية في ألبانيا، بما فيها المنظمات التي تقدم المساعدة الإنسانية، وذلك في إطار الولاية المنصوص عليها في القرار ١١٠١ (١٩٩٧)، ويحيط علما بجميع العناصر الواردة في التقرير السادس المقدم إلى المجلس عن عملية قوة الحماية المتعددة الجنسيات في ألبانيا، فيما يتعلق بجملة أمور من بينها ما يتصل ببعثة رصد الانتخابات الموفدة من مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛

٤ - يأذن للدول الأعضاء المشاركة في قوة الحماية المتعددة الجنسيات بتنفيذ العملية بطريقة محايدة وغير منحازة على نحو يؤدي إلى تحقيق الأهداف المحددة في الفقرة ٣ أعلاه، وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، يأذن كذلك لهذه الدول الأعضاء بالعمل على ضمان أمن أفراد قوة الحماية المتعددة الجنسيات وحرية حركتهم؛

٥ - يهيب بجميع الأطراف المعنية في ألبانيا التعاون مع قوة الحماية المتعددة الجنسيات ومع بعثات المنظمات الدولية؛

٦ - يقرر أن تكون العملية محدودة بفترة مدتها خمسة وأربعون يوما، اعتبارا من ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٧، ويقوم المجلس في ذلك الوقت بتقييم الحالة على أساس التقارير المشار إليها في الفقرة ٩ أدناه؛

٧ - يقرر أيضا أن تتحمل الدول الأعضاء المشاركة تكلفة تنفيذ هذه العملية المؤقتة؛

٨ - يشجع الدول الأعضاء المشاركة في قوة الحماية المتعددة الجنسيات على التعاون الوثيق مع حكومة ألبانيا والأمم

وفي الجلسة نفسها، طُرح مشروع القرار للتصويت واعتمد بالإجماع بوصفه القرار ١١١٤ (١٩٩٧)<sup>(١٩)</sup>. وفي ما يلي نصه:

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ١١٠١ (١٩٩٧) المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧،

وإذ يشير أيضا إلى بيان رئيسه المؤرخ ١٣ آذار/مارس ١٩٩٧ بشأن الحالة في ألبانيا،

وإذ يحيط علما بالرسالة المؤرخة ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لألبانيا لدى الأمم المتحدة،

وإذ يحيط علما أيضا بالتقرير السادس المقدم إلى المجلس عن عملية قوة الحماية المتعددة الجنسيات في ألبانيا،

وإذ يحيط علما كذلك بالقرار ١٦٠ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٧ للمجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والذي يقضي، في جملة أمور، بتوفير الإطار التنسيقي الذي يمكن للمنظمات الدولية الأخرى أن تؤدي فيه دورها في المجالات الداخلة في نطاق اختصاص كل منها،

وإذ يعرب عن تقديره للطريقة المحايدة وغير المنحازة التي تنفذ بها قوة الحماية المتعددة الجنسيات، بالتعاون الوثيق مع السلطات الألبانية، الولاية التي أذن بها المجلس،

وإذ يكرر الإعراب عن قلقه إزاء الحالة في ألبانيا،

وإذ يشدد على ضرورة امتناع جميع الأطراف المعنية عن الأعمال العدائية وأعمال العنف، وإذ يدعو الأطراف المشاركة إلى مواصلة الحوار السياسي وتسهيل عملية الانتخابات،

وإذ يؤكد أهمية الاستقرار الإقليمي، وإذ يؤيد بالكامل في هذا السياق الجهود الدبلوماسية التي يبذلها المجتمع الدولي، ولا سيما جهود منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأوروبي، من أجل التوصل إلى حل سلمي للأزمة وتقديم المساعدة في العملية الانتخابية في ألبانيا، بالتعاون مع السلطات الألبانية،

وإذ يلاحظ ضرورة القيام خلال فترة وجيزة، على النحو الذي يؤكدته التقرير السادس عن عملية قوة الحماية المتعددة الجنسيات في ألبانيا، بإجراء زيادة محدودة في قوام القوة المقرر أصلا، لغرض

(١٩) للاطلاع على نتيجة التصويت، انظر S/PV.3791، الصفحة ٥.

لطلب مجلس الأمن في قراره ١١٠١ (١٩٩٧) و ١١١٤ (١٩٩٧). وذكر التقرير أن ما حدث في ألبانيا في الأربعة أشهر ونصف الأخيرة لم يكن عملية حفظ سلام أو صنع سلام بالمفهوم التقليدي، وإنما كان عملية ذات طبيعة معقدة، شملت تقديم المساعدة من المجتمع الدولي في إطار أممي متعدد الجنسيات وفرته قوة الحماية المتعددة الجنسيات. وقد حال وجود قوة الحماية المتعددة الجنسيات دون انزلاق ألبانيا في الفوضى أو حتى النزاع السياسي الداخلي وأتاح لمختلف المنظمات الدولية وفرادى الدول الراغبة في تقديم مساعدة عملية إلى ألبانيا تنظيم المساعدة في بيئة آمنة. وبذلك، أُحرز تحسن ملحوظ في حالة البلد خلال فترة وجيزة، وأعيدت الثقة في آفاق المستقبل الوطني. وذكر التقرير أنه يجب أن تبدأ من بدون إبطاء مرحلة جديدة تركز على إنعاش مؤسسات الدولة وعودة البلد إلى حالة من النظام الاجتماعي والسياسي والاقتصادي بمساندة نشطة من المجتمع الدولي.

وفي الجلسة ٣٨١١، المعقودة في ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٧ استجابة لطلب كل من ألبانيا وإيطاليا، أدرج مجلس الأمن الرسالتين المذكورتين أعلاه في جدول أعماله. ودعا الرئيس (المملكة المتحدة)، بموافقة المجلس، ممثلي كل من إسبانيا وألبانيا وألمانيا وإيطاليا وتركيا والاندلس ورومانيا وسلوفينيا ولكسمبرغ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة واليونان، بناء على طلبهم، إلى المشاركة في المناقشة بدون أن يكون لهم الحق في التصويت. ودعا الرئيس أيضا، بموافقة المجلس، وبموجب المادة ٣٩ النظام الداخلي المؤقت للمجلس، رئيسة وفد لجنة الصليب الأحمر الدولية.

وأثناء الجلسة، أكد العديد من الممثلين على نجاح قوة الحماية المتعددة الجنسيات في تيسير إيصال المساعدة الإنسانية وفي تهيئة بيئة آمنة، وفي الاضطلاع بالمهام الموكولة إليها. بموجب قرار مجلس الأمن ١١٠١ (١٩٩٧) و ١١١٤ (١٩٩٧)، على الرغم من أن تحديات خطيرة ما زالت ماثلة وتتطلب استمرار الدعم المقدم من المجتمع

المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأوروبي وجميع المنظمات الدولية المشتركة في تقديم المساعدة الإنسانية؛

٩ - يطلب إلى الدول الأعضاء المشاركة في قوة الحماية المتعددة الجنسيات تقديم تقارير دورية إلى المجلس، عن طريق الأمين العام، كل أسبوعين على الأقل، على أن يقدم أول هذه التقارير في فترة لا تتجاوز أربعة عشر يوما من تاريخ اتخاذ هذا القرار، وأن يحدد، في جملة أمور، بارامترات هذه العملية وطرائقها على أساس مشاورات تجرى بين تلك الدول الأعضاء وحكومة ألبانيا؛

١٠ - يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره الفعلي.

### المقرر المؤرخ ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٧ (الجلسة ٣٨١٢): بيان من الرئيس

برسالة مؤرخة ٥ آب/أغسطس ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن<sup>(٢٠)</sup>، ذكر ممثل إيطاليا أن ولاية قوة الحماية المتعددة الجنسيات في ألبانيا، التي أذن بها مجلس الأمن في القرارين ١١٠١ (١٩٩٧) و ١١١٤ (١٩٩٧)، ستنتهي في ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٧. وستقوم إيطاليا، بصفتها قائدة قوة الحماية المتعددة الجنسيات، بتقديم التقرير النهائي قبل انتهاء العملية مباشرة. ولذلك طلب عقد جلسة علنية لمجلس الأمن فور انتهاء ولاية قوة الحماية المتعددة الجنسيات.

وبرسالة مؤرخة ٨ آب/أغسطس ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن<sup>(٢١)</sup>، وافق ممثل ألبانيا على طلب ممثل إيطاليا عقد جلسة علنية لمجلس الأمن في سياق انتهاء عملية قوة الحماية المتعددة الجنسيات في ألبانيا.

وبرسالة مؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن<sup>(٢٢)</sup>، أحال الأمين العام رسالة من ممثل إيطاليا يحيل بها التقرير نصف الشهري الحادي عشر والنهائي عن قوة الحماية المتعددة الجنسيات في ألبانيا المقدم استجابة

(٢٠) S/1997/614.

(٢١) S/1997/628.

(٢٢) S/1997/632.

وأعرب ممثل ألبانيا عن امتنان بلده لمجلس الأمن، وللدول الأعضاء المشاركة في قوة الحماية المتعددة الجنسيات، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والاتحاد الأوروبي، والمجلس الأوروبي واتحاد غرب أوروبا. وقال إنه سيجري ضمان النظام والأمن خلال فترة قصيرة، وإن ألبانيا ستبدأ السير على طريق التنمية العادية والسديدة<sup>(٢٦)</sup>.

وأوضح ممثل إيطاليا ما وصفه بأنه العوامل التي أسهمت في النتيجة الإيجابية للعملية الألبانية. وقال إن العامل الأول هو وحدة النية التي أظهرتها مجموعة من البلدان للانخراط في عملية خطيرة ولكنها ضرورية. والعامل الثاني هو الإجراء الحاسم من مجلس الأمن إذ وافق على ولاية للقوة في يوم واحد. وكان العامل الثالث هو التخطيط لقوة الحماية المتعددة الجنسيات ونشرها السريع. وتمثل العامل الرابع في التشاور والتعاون السياسيين المكثفين والمتعمقين بين البلدان المشاركة، مما أتاح للقوة الإرشاد الكافي من البداية. أما العامل الخامس فقد تمثل في وضع حدود واضحة بشأن الإطار الزمني للعملية منذ البداية، مع شرط للاختتام أحرتم احتراماً كاملاً. وكان العامل السادس هو شمول الجوانب السياسية والعسكرية والإنسانية وإدماجها بصورة مستمرة في العملية كلها. وتمثل العامل الأخير في احترام القوة احتراماً كاملاً ومطلقاً لولايتها بصدد الحيدة الكاملة وعدم تحيزها إزاء القوى السياسية الألبانية وامتناعها عن التورط في القيام بأي نوع من أنواع مهام الشرطة، مهما بلغت صعوبة هذا كما ثبت أحياناً<sup>(٢٧)</sup>.

وأبلغت ممثلة لجنة الصليب الأحمر الدولية المجلس أنه على الرغم من أن إيفاد قوة الحماية المتعددة الجنسيات قد جعل من الممكن إضفاء الاستقرار على الحالة وإجراء الانتخابات التشريعية، لا تزال ألبانيا تواجه المشاكل المتعلقة

الدولي. وأشار جميع المتكلمين إلى أهمية إسهام منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ودور المنظمات الإقليمية، وأهمية الانتخابات التي جرت بنجاح، والتي جرى دعمها عن طريق تمديد ولاية القوة<sup>(٢٣)</sup>.

وقال ممثل اليابان إن العملية تمثل سابقة هامة لإجراء متعدد الجنسيات ومنسق عسكرياً وسياسياً. بموجب الفصل السابع من الميثاق، مقدمة بذلك إطاراً شاملاً لمعالجة أزمة إنسانية في أحد البلدان، وبذا حالت دون انتشار الأزمة التي قد تؤثر على السلام والأمن في المنطقة الأوسع<sup>(٢٤)</sup>.

وأعرب ممثل جمهورية كوريا عن اعتقاده بأن العملية في ألبانيا قد وضعت سابقة "هامة" لتدخلات المجتمع الدولي في المستقبل في حالات تقع فيها إحدى الدول في أسر أزمة معقدة ذات آثار إنسانية خطيرة وآثار سياسية على جاراتها<sup>(٢٥)</sup>.

(٢٣) S/PV.3811، الصفحات ٢ إلى ٤ (شيلي)؛ والصفحات ٣ إلى ٥ (اليابان)؛ والصفحة ٥ (مصر)؛ والصفحتان ٥ و ٦ (فرنسا)؛ والصفحتان ٦ و ٧ (الاتحاد الروسي)؛ والصفحتان ٧ و ٨ (بولندا)؛ والصفحتان ٨ و ٩ (الولايات المتحدة)؛ والصفحة ٩ (كينيا)؛ والصفحتان ٩ و ١٠ (غينيا - بيساو)؛ والصفحتان ١٠ و ١١ (جمهورية كوريا)؛ والصفحتان ١١ و ١٢ (السويد)؛ والصفحة ١٢ (البرتغال)؛ والصفحتان ١٢ و ١٣ (كوستاريكا)؛ والصفحتان ١٣ و ١٤ (المملكة المتحدة)؛ والصفحتان ١٤ و ١٥ (ألبانيا)؛ والصفحة ٨ (تركيا)؛ والصفحتان ١٩ و ٢٠ (لكسمبرغ، نيابة عن الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة والمنحازة إليه: إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا ولاتفيا وليتوانيا وهنغاريا؛ وكذلك قبرص)؛ والصفحتان ٢٠ و ٢١ (سولفينا)؛ والصفحتان ٢١ و ٢٢ (الدانمرك نيابة عن الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا)؛ والصفحتان ٢٢ و ٢٣ (اليونان)؛ والصفحتان ٢٣ و ٢٤ (ألمانيا)؛ والصفحتان ٢٤ و ٢٥ (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة).

(٢٦) المرجع نفسه، الصفحتان ١٤ و ١٥.

(٢٧) المرجع نفسه، الصفحات ١٥ إلى ١٨.

(٢٤) المرجع نفسه، الصفحتان ٤ و ٥.

(٢٥) المرجع نفسه، الصفحتان ١٠ و ١١.



ويلاحظ المجلس مع التقدير أن ولاية قوة الحماية المتعددة الجنسيات كما هي محددة في قراره ١١٠١ (١٩٩٧) و ١١١٤ (١٩٩٧) قد أنجزت بنجاح. وقد أسهم وجود قوة الحماية المتعددة الجنسيات في تيسير إيصال المساعدة الإنسانية في ألبانيا بشكل مأمون وسريع. وساعد وجودها أيضا على تهيئة بيئة آمنة لبعثات المنظمات الدولية في ألبانيا كجزء من الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي، ولا سيما منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأوروبي، لإيجاد حل سلمي للأزمة وتقديم المساعدة إلى المنظمات الدولية في العملية الانتخابية بالتعاون الوثيق مع السلطات الألبانية.

ويعترف المجلس بالدور الذي قامت به قوة الحماية المتعددة الجنسيات وحكومات البلدان المشاركة تحت قيادة إيطاليا في الاضطلاع بكامل ولايتها المتمثلة في تقديم المساعدة على السلطات الألبانية والمنظمات الدولية المشاركة.

ويرى المجلس أن المسؤولية الرئيسية عن مستقبل ألبانيا وإعادة الأحوال في البلد إلى مجراها الطبيعي تقع على عاتق الشعب الألباني وسلطاته. وستكون المساعدة الدولية اللازمة رهنا بما تبذله ألبانيا من جهود تحقيقا للمصالحة والأمن والإعاش والإصلاح الاقتصادي.

وفي هذا الصدد يشجع المجلس المجتمع الدولي على تقديم المساعدة والدعم لعملية الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والمؤسسي في ألبانيا ويرحب بما اتخذ بالفعل من خطوات في هذا الاتجاه بما في ذلك الاجتماعات التحضيرية للمؤتمر الوزاري المزمع عقده في روما في خريف عام ١٩٩٧.

بالقانون والنظام ولا تزال بصدد عملية إعادة بناء إدارة حكومية فعالة. وتتطلب هذه المهام مساعدة طويلة الأجل تتجاوز تجاوزا كبيرا قدرة أية منظمة إنسانية<sup>(٢٨)</sup>.

وفي الجلسة ٣٨١٢، المعقودة في ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٧، استأنف مجلس الأمن نظره في البنود المرحلة من جلسته ٣٨١١. وبموجب المقررات التي اتخذت في تلك الجلسة دُعي ممثلو كل من إسبانيا وألمانيا وإيطاليا وتركيا والدانمرك ورومانيا وسلوفينيا ولكسمبرغ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة واليونان إلى حضور الجلسة.

وفي الجلسة نفسها، أدلى الرئيس بالبيان التالي نيابة عن المجلس<sup>(٢٩)</sup>.

نظر مجلس الأمن في التقرير الحادي عشر والأخير لعملية قوة الحماية المتعددة الجنسيات في ألبانيا المؤرخ ١١ آب/أغسطس ١٩٩٧ والمقدم عملا بالطلب الوارد في الفقرة ٩ من القرار ١١١٤ (١٩٩٧)،

(٢٨) المرجع نفسه، الصفحتان ٢٦ و ٢٧.

(٢٩) S/PRST/1997/44.

## الشرق الأوسط

### ٣٠ - الحالة في الشرق الأوسط

لمجلس الأمن للنظر في الحالة الخطيرة في لبنان الناتجة عن القصف الإسرائيلي الواسع النطاق بالقنابل لكثير من المدن والقرى في بلده، بما في ذلك الضاحية الجنوبية لبيروت مما سبب سقوط أعداد مفرعة من المدنيين بين قتيل وجريح، وتشريد الآلاف، وإحداث أضرار بالغة للممتلكات. وأكد أن هذا القصف يشكل انتهاكا صارخا لسيادة لبنان وسلامته الإقليمية وميثاق الأمم المتحدة ويمثل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين.

ألف - رسالة مؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من المندوب الدائم للبنان لدى الأمم المتحدة

المقرر المؤرخ ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٦ (الجلسة ٣٦٥٤): القرار ١٠٥٢ (١٩٩٦) ورفض مشروع قرار

برسالة مؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن<sup>(١)</sup>، طلب ممثل لبنان عقد جلسة عاجلة

(١) S/1996/280.